

شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا ش.م.م

رأس المال المرخص به ٤ مليار جنيه - رأس المال المصدر ٩٠٩ مليون جنيه

السادة / البورصة المصرية ادارة الانصاح

تحية طيبة و بعد

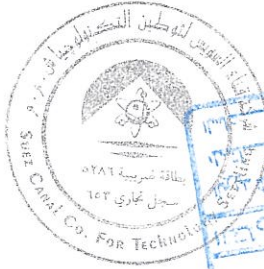
(استدراك)

بالإشارة الى مسودة دعوة انعقاد الجمعية العامة العادية والمزمع انعقادها في ٢٨/١١/٢٠١٨ والمسلمة لسيادتكم ، نحيط سيادتكم علما انه نظرا لتعذر الحجز بفندق هيلتون رمسيس فانه تم الحجز بفندق موفنيك مدينة الانتاج الاعلامي - قاعة النيل بنفس جدول اعمال الجمعية السابق ارسالها لسيادتكم ومرفق صورة من مسودة دعوة انعقاد الجمعية العامة العادية والمزمع انعقادها في ٢٨/١١/٢٠١٨ .

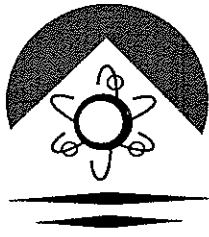
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

مسئول علاقات المساهمين

اشرف محمد ابراهيم



تحريراً في ٢٠١٨/١١/٥ م



شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا ش.م.م

رأس المال المرخص به ٤ مليار جنيه - رأس المال المصدر ٩٠٩ مليون جنيه

مسودة دعوة انعقاد الجمعية العامة العادية

شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا

(ش.م.م)

رأس المال المرخص به ٤ مليار جنيه

رأس المال المصدر ٩٠٩ مليون جنيه

دعوة انعقاد الجمعية العامة العادية

إخطار أول

بناء على قرار مجلس الإدارة بجلسته رقم (١٤٣) المنعقد بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٣١ ، نتشرف بدعوة سيادتكم لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة يوم الاربعاء الموافق ٢٠١٨/١١/٢٨ الساعة (٢.٣٠) مساءً ، بفندق موفنبيك مدينة الانتاج الإعلامي (قاعة النيل) وفي حالة عدم اكتمال النصاب يتم الانعقاد يوم ٢٠١٨/١٢/٥ بذات المكان لمناقشة جدول الاعمال التالي .

- ١- المصادقة على تقرير مجلس الإدارة عن العام المالي المنتهي في ٢٠١٨/٨/٣١ م .
- ٢- استعراض تقرير مراقب الحسابات عن العام المالي المنتهي في ٢٠١٨/٨/٣١ م .
- ٣- استعراض تقرير الجهاز المركزي للمحاسبات عن العام المالي المنتهي في ٢٠١٨/٨/٣١ م والرد عليه .
- ٤- اعتماد القوائم المالية للشركة عن العام المالي المنتهي في ٢٠١٨/٨/٣١ م .
- ٥- اعتماد مشروع حساب التوزيع عن العام المالي المنتهي في ٢٠١٨/٨/٣١ م .
- ٦- إبراء ذمة رئيس و أعضاء مجلس الإدارة وإخلاء طرفهم عن العام المالي المنتهي في ٢٠١٨/٨/٣١ م .
- ٧- النظر في إجراءات تشكيل مجلس الإدارة لدورة جديدة لمدة ثلاث سنوات وذلك لانتهاء مدة المجلس الحالي وعلى من يرغب في التقدم للترشح لعضوية مجلس الإدارة أن يقدم الطلب إلى إدارة الشركة و ذلك قبل انعقاد الجمعية العامة العادية للشركة بثلاثة أيام عمل على الأقل .
- ٨- النظر في اعتماد بدلات حضور ومصروفات انتقال السادة رئيس و أعضاء مجلس الإدارة و السادة أعضاء لجان مجلس الإدارة
- ٩- النظر في تعيين مراقب للحسابات و تحديد أتعابه .

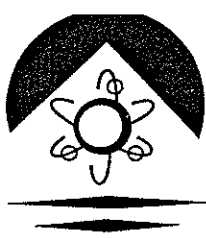
مع مراعاة ما يلي :-

- ١) لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة بطريق الأصالة أو الإنابة ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينوب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة في حضور الجمعية العامة ويشترط لصحة النيابة أن تكون ثابتة في توكيل كتابي وان يكون الوكيل مساهماً ولا يجوز للمساهم أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة للشركة عن طريق الوكالة لعدد من الأصوات يجاوز ١٠% من مجموع الأسهم في رأس مال الشركة وبما لا يجاوز ٢٠% من الأسهم الممثلة في الاجتماع .

١١٠ شارع القصر العيني - مبنى بنك التنمية الزراعية - القاهرة - الرقم البريدي ١١٦٢٢

تليفون : ٢٧٩٣١٩٨٢ / ٣ (+٢٠٢) فاكس : ٢٧٩٣١٩٨٤ (+٢٠٢)

جمعية عادية ٢٠١٨



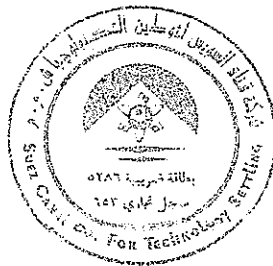
شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا ش.م.م

رأس المال المرخص به ٤ مليار جنيه - رأس المال المصدر ٩٠٩ مليون جنيه

- (٢) على السادة المساهمين الذين يرغبون في حضور الجمعية العامة أن يثبتوا أنهم أودعوا في مركز الشركة أو المقر الإداري كشف حساب معتمد صادر من إحدى شركات إدارة سجلات الأوراق المالية قبل انعقاد الجمعية العامة بأسبوع كامل على الأقل و أن يرفقوا مع هذا الكشف شهادة من شركة إدارة سجلات الأوراق المالية بتجميد هذا الرصيد من الأسهم لحين انقضاء الجمعية و لا يجوز قيد أي نقل لملكية الأسهم من تاريخ نشر الدعوة للاجتماع إلى انقضاء الجمعية العامة .
- (٣) يكون من حق أي مساهم إرسال أي أسئلة أو استفسارات إلى إدارة الشركة تتعلق بالموضوعات المعروضة على الجمعية العامة بالبريد المسجل أو باليد في مقابل إيصال قبل الموعد المقرر لانعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام عمل على الأقل.
- (٤) انعقاد الجمعية العامة يكون صحيحاً إذا حضره مساهمون يمثلون ٢٥% من رأس المال على الأقل فإذا لم يتوافر الحد الأدنى للنصاب في الاجتماع الأول وجبت دعوة الجمعية العامة إلى اجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوماً التالية للاجتماع الأول ويجوز الاكتفاء بالدعوة إلى الاجتماع الأول إذا حدد فيها موعد الاجتماع الثاني والمكان و يكون هذا الاجتماع صحيحاً أيا كان عدد الأسهم الممثلة في الاجتماع و تصدر قرارات الجمعية العامة العادية بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة فيه .
- (٥) يجوز للمساهمين المالكين ٥% على الأقل من رأس مال الشركة أن يطلبوا إدراج بعض المسائل في جدول الأعمال وذلك بموجب كتاب يوجه إلى مجلس إدارة الشركة على عنوان إدارة الشركة في مقابل إيصال على أن يوضح في الطلب القرار المطلوب إصداره من الجمعية و أسبابه على أن يقدم الطلب قبل انعقاد الجمعية بعشرة أيام على الأقل .
- (٦) تضع إدارة الشركة تحت تصرف السادة المساهمين البيانات والمستندات المنصوص عليها قانوناً بما فيها الكشوف الخاصة بما تقاضاه السادة رئيس و أعضاء مجلس الإدارة و الأعضاء المنتدبين و ذلك لإطلاعهم عليها بمقر إدارة الشركة .

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

أ.د / أحمد زكي بدر



١١٠ شارع القصر العيني - مبنى بنك التنمية الزراعية - القاهرة - الرقم البريدي ١١٢٢٣

تليفون : ٢٧٩٢١٩٨٢ / ٢ (٢٠٢) فاكس : ٢٧٩٢١٩٨٤ (٢٠٢)

جمعية عادية ٢٠١٨